

7- منهج السالكين

سامي بن محمد الصغير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلي واسلم على نبينا محمد. خاتم النبيين وامام المتقين وعلى اله واصحابه واتباعه به احسان الى يوم الدين. اه اما بعد فقد توقف بنا الكلام في الشرح والتعليق على كتاب منهج - 00:00:00 على باب صفة الصلاة. والصفة بمعنى الهيئة والكيفية ابو صفة الصلاة اي الهيئة والكيفية التي تفعل الصلاة عليها. وانما احتاج اهل العلم رحمهم الله ان صفة الصلاة بان العبادة لا تكون مقبولة مرضية عند الله تعالى الا بشرطين الاخلاص لله - 00:00:24 والمتابعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تتحقق المتابعة الا بان تفعل العبادة على الوجه الذي فعلها عليها فعلها رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه ومن ثم احتاج العلماء ان يبينوا صفات العبادة فبينوا صفة الوضوء وبينوا صفة الصلاة وبينوا - 00:00:54 الحج الى غير ذلك من العبادات. يقول المؤلف رحمه الله يستحب ان يأتي اليها بسكينة ووقار يستحب ان يأتي الى الصلاة بسكينة ووقار. لقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتيتم الصلاة فلا تأتوها وانتم - 00:01:19 يسعون فامر عليه الصلاة والسلام ان اذا اتينا الصلاة ان لا نأتيها سعيا وانما يكون علينا السكينة والوقار والسكينة تتعلق بالافعال والوقار يتعلق بالهيئة بسكينة يعني بخضوع وخشوع ووقار بان يجتنب الحركات والالتفات وما اشبه ذلك. قال فاذا دخل المسجد قال بسم الله - 00:01:39 اذا دخل المسجد والمسجد هو الموضع المعد لاداء الصلوات الخمس. فخرج بقوله المسجد خرج به المصلى الذي لم لم يعد ولم يهيا لاداء الصلوات الخمس وانما تصلى فيه بعض الصلوات. قال - 00:02:10 بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله. اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك. اذا دخل المسجد يقول باسم قال بسم الله وقوله قال استفدنا منه انه لا بد من النطق باللسان. فلا يكفي او لا يجزئ ان يقول ذلك بقلبه - 00:02:30 فلو قال بقلبه لم يثبت له الاجر المرتب. بسم الله يعني بسم الله ادخل. والصلاة والسلام على رسول الله. اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي ابواب رحمتك. وانما يقول افتح لي ابواب رحمتك لان بيوت الله عز وجل منزل تنزل - 00:02:50 الرحمت من الله تعالى. قال ويقدم رجله اليمنى لدخول المسجد. اذا دخل المسجد يقدم رجله اليمنى فعل النبي صلى الله عليه وسلم ولان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يعجبه التيمم في تنعله وترجله وطهوره وفي - 00:03:10 كله. وان قال اعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وسلطانه القديم من الشيطان الرجيم فهذا حسن. قال واليسرى للخروج منه - 00:03:30 فاذا اراد ان يخرج من المسجد فانه يقدم رجله اليسرى. فاليمنى تقدم فيما فيه اكرام. واليسرى تقدم فاليسرى تقدم لما فيه اهانة واليمنى فيما سوى ذلك. قال ويقول هذا الذكر يعني عند الخروج الا انه يقول وافتاح - 00:03:50 لي ابواب فضلك. لان الانسان اذا خرج من المسجد يبتغي فضل الله عز وجل. يبتغي رزقه وعطاءه. ولهذا قال الله عز وجل اذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض وابتغوا من فضل الله. واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون. قال رحمه الله فاذا - 00:04:10 فقام الى الصلاة قال الله اكبر. قالوا اذا قام الى الصلاة استفدنا منه انه يجب على الانسان ان يصلي لي قائما عند القدرة والاستطاعة. لقول الله تعالى وقوموا لله قانتين. وقال النبي صلى الله عليه وسلم اذا - 00:04:30 اذا قمت الى الصلاة وقال عليه الصلاة والسلام لعمران ابن حصين صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا فان لم تستطع فعلى جنب. فالقيام صيام ركن من اركان الصلاة. ويسقط القيام في مسائل في مسائل. المسألة الاولى - 00:04:50

عند العجز فاذا كان الانسان عاجزا عن القيام سقط عنه. لقول الرسول عليه الصلاة والسلام صلي قائما فان لم تستطع فقاعدا. المسألة الثانية من المسائل التي يسقط فيها القيام في صلاة النافلة. فان الانسان يجوز له ان يصلي - [00:05:13](#) النافلة قاعدا ولو لغير عذر. لكن ان كان معذورا فانه يكتب له الاجر كاملا. وان كان لغير عذر فله نصف اجر القائم. لقول الرسول عليه الصلاة والسلام صلاة القائم صلاة القاعد على النصف من اجل صلاة القائم. المسألة الثالثة من المسائل التي يسقط فيها القيام الخائف - [00:05:33](#)

فاذا خاف الانسان مما اذا خاف الانسان فيما لو صلى قائما فانه يصلي قاعدا. قال اهل العلم كما لو كان بينه وبين العدو جدار قصير. لو قام لرآه العدو او رآه السبع ويخشى على نفسه - [00:05:58](#) انه يصلي في هذه الحال قاعدا. المسألة الرابعة مما يسقط فيه القيام اذا اذا ابتداء اذا ابتداء الصلاة خلف امام يصلي قاعدا. فلو ابتدع الانسان الصلاة خلف امام يصلي قاعدا فانه يصلي قاعدا. وجوبا - [00:06:18](#) قول الرسول عليه الصلاة والسلام واذا صلى قاعدا فصلوا قعودا. واما اذا ابتداء الامام الصلاة قائما ثم حصلت له علة فجلس. فان المأموم يتم الصلاة قائما. وعلى هذا اه الاناء فالمأموم - [00:06:38](#) ان ابتداء امامه الصلاة قاعدا فانه يصلي قاعدا. وان ابتدع الامام صلاته قائما ثم حصلت له علة فانه يتم الصلاة قائما اذا هذه اربع مسائل يسقط فيها القيام. العجز والمسألة الثانية في صلاة النفل. والمسألة الثالثة في حال الخوف. والمسألة الرابعة اذا -

[00:06:58](#)

قال الامام قاعدا. يقول فاذا قام الى الصلاة الى الصلاة الصلاة هنا يشمل كل ما يسمى صلاة. وما هو قابض الصلاة. ضابط الصلاة كل ما تشترط له الفاتحة. كل عبادة تكون الفاتحة شرطا فيه فهو الصلاة - [00:07:23](#) فيدخل في ذلك الفرائض والنوافل والجنائز وغيرها. ويخرج بذلك سجود السهو. ويخرج بذلك سجود الشكر. وسجود التلاوة فسجود التلاوة ليس صلاة. لماذا؟ لانه لا تشترط فيه الفاتحة. سجود الشكر ليس صلاة لانه لا تشترط في لا تشترط فيه - [00:07:43](#)

الفاتحة. اذا هذا ضابط جيد فيما يكون صلاة وما لا يكون صلاة. فضابط ما فضابط العبادة التي ثم صلاة هي ما يشترط فيها قراءة الفاتحة. ويخرج بذلك ايضا الطواف. فالطواف ليس صلاة لانه ليس من شرط - [00:08:08](#) صحته ان يقرأ الفاتحة. يقول فاذا قام الى الصلاة قال الله اكبر. وهذه هي تحريمه او تكبيرة الاحرام وهي ركن لا تنعقد الصلاة الا بها. فالتحريم او تكبيرة الاحرام ركن من اركان - [00:08:28](#)

الصلاة. واعلم ان التكبيرات في الصلاة على اقسام ثلاثة. ركن وواجب وسنن التكبيرات في الصلاة على هذه الاقسام الثلاثة. ركن وواجب وسنة. فاما التكبير الذي وركن فهو تكبيرة الاحرام. تكبيرة الاحرام ركن من اركان الصلاة. وكذلك ايضا تكبيرات الجنائز كلها اركان - [00:08:48](#)

الاولى والثانية والثالثة والرابعة كلها اركان. لماذا؟ لان كل تكبيرة من تكبيرات صلاة الجنائز تقوم مقام ركعة. الثاني تكبير واجب. وهي تكبيرات الانتقال. فالتكبير للركوع والسجود والرفع منه. فهذه واجبة - [00:09:18](#) والثالث سنة سنة وهي تقول سنة في موضعين. الموضع الاول آ المسبوق اذا ادرك الامام راعا فانه يسقط عنه التكبير للركوع. تكبيرة الاحرام لابد ان يأتي بها لكن التكبير للركوع - [00:09:38](#)

يسقط عنه. فلو فرض عنا شخصا دخل المسجد والامام راع. فكبر الاحرام وركع من غير ان يكبر للركوع فان تكبير الركوع يسقط عنه. والافضل ان يأتي بالتكبيرتين ان يكبر الاحرام وان يكبر الركوع. لكن - [00:09:58](#) لو لو كبر تكبيرة واحدة وهي تكبيرة الاحرام اكتفى بها واجتزأ بها عن تكبيرة الاحرام. والمسألة اعني هذي مسألة من ادرك الامام راعا لا تخلو من اربع حالات. الحالة الاولى ان يكبر تكبيرتين للاحرام - [00:10:18](#) ثم للركوع. وهذه اكمل الحالات. والحال الثانية ان يكبر تكبيرة واحدة. ينوي بها الاحسان احرام ان يكبر تكبيرة واحدة ينوي بها

الاحرام. فيسقط عنه تكبير الركوع. والحال الثالثة ان يكبر تكبيرة - 00:10:38

واحدة ينوي بها الركوع فلا تنعقد صلاته لانه لم يأتي بالتحريم. والحالة الرابعة ان يكبر تكبيرة واحدة ينوي بها الاحرام والركوع.

فيقول الله اكبر ناويا تكبيرة الاحرام وتكبيرة الركوع. فعند بعض العلماء لا - 00:10:58

يصح لانه لا يشرك بين الركن وبين السنة ولكن الصحيح انها صحيحة. وهنا انبه ايضا على ان بعض الناس اذا اتى والامام واذا اتى

ووجد الامام راكعا فانه يكبر الاحرام ثم فانه يكبر للاحرام حال هوية. فتجد - 00:11:18

مثلا يقول الله اكبر وهو يهوي. ومثل هذا لا تنعقد صلاته. تكبيرة الاحرام لا بد ان تأتي بها قائما. اما الذي يكبر حال هوية للركوع فان

صلاته لا لا تنعقد. يقول فاذا قام الى الصلاة قال الله اكبر - 00:11:38

الله اكبر يعني من كل شيء. هذه الجملة الله اكبر يشترط فيها يشترط فيها شروط. الشرط الاول ان يأتي بهذه الصيغة. يعني افتتاح

الصلاة لابد فيه من شروط الشرط الاول ان يكون بهذه الصيغة الله اكبر. فلو قال الله الاجل الله الاعظم - 00:11:58

فان صلاته لا تنعقد. لان ذلك لم يرد. ثانيا من الشروط ان يرتب بين الكريمتين حيث يقول الله اكبر. فلو قال اكبر الله لم تنعقد صلاته.

الشرط الثالث الموالة ان يوالي بين الكلمتين. فلو قال الله ثم سكت ثم قال بعد قليل اكبر. فانه ايضا لا تنعقد صلاته - 00:12:26

لانه لما فصل فاصلا طويلا لم يكن الكلام الثاني متصلا بالكلام الاول فلا بد من الموالة والاتصال الشرط الرابع من شروطها ايضا الا

يمد الهمزة في لفظ الجلالة فلا يصح لو قال الله اكبر - 00:12:56

لان الكلام حينئذ ينقلب من كونه خبرا الى كونه استفهاما. فاذا قال الله اكبر فهو كقول عز وجل الله خير ام ما يشركون؟ الشرط

الخامس من شروط التكبير ايضا لا يمد الباء في اكبر. فلو قال الله اكبر فانه لا يصح. لماذا؟ لان - 00:13:18

جمع كبر والكبر هو الطبل والشرط السادس من شروط هذه الكلمة ايضا ان يأتي بها قائما فلو اتى بها وهو قاعد يعني انسان مثلا اراد

ان يصلي صلاة الفريضة فكبر وهو قاعد ثم قام فان صلاته لا تنعقد الا اذا كان - 00:13:48

معذورا في ذلك. فتبين بهذا ان التكبير او قول الله اكبر يشترط فيه ستة شروط. الشرط الاول ان يكون بهذه الصيغة الله اكبر.

والشرط الثاني الترتيب. فلا يصح اكبر الله. والشرط - 00:14:08

ثالث الموالة. فلا يصح لو فصل بينهما. والشرط الرابع الا يمد الهمزة في لفظ الجلالة. والشرط الخامس الا يمد في اكبر والشرط

السادس ان يأتي بها قائما مع القدرة. يقول المؤلف رحمه الله ويرفع يديه - 00:14:28

الى حذو منكبيه. يرفع يديه يعني عندما يريد ان يكبر يرفع يديه. ورفع اليدين عند تكبير له حكم عظيمة. منها اولا امتثال امر النبي

صلى الله عليه وسلم. فانه كان عليه الصلاة - 00:14:48

منها على الاقتداء بالرسول صلى الله عليه وسلم فانه كان يرفع يديه. ومنها ايضا امتثال امره لانه كان يرفع وقال صلوا كما رأيتموني

اصلي. ومنها ايضا من فوائدها ان فيها رفعا للحجاب. رفعا للحجاب فكأن المصلي - 00:15:08

قبل ان يرفع يديه كأنه في غفلة وفي سهو فاذا رفع يديه فكأنه يرفع الحجاب الذي بينه وبين الله الفائدة الخامسة من فوائد رفع

اليدين انه زينة للصلاة والفائدة الخامسة ان فيه اعطاء لكل عضو من اعضاء البدن حظه من العبادة. فتكون فتكون الصلاة مشتملة -

00:15:28

على جميع اجزاء البدن. يقول ويرفع يديه الى حذو منكبيه. او الى شحمة اذنه في اربعة مواضع. طيب قوله فاذا قام الى الصلاة قال

الله اكبر ويرفع يديه. وكيفية الرفع مع التكبير؟ جاءت السنة عن الرسول - 00:15:54

صلى الله عليه وسلم ان ذلك على ثلاث صفات. يعني التكبير مع الرفع له ثلاث صفات. الصفة الاولى ان يبين الرفع والتكبير. في رفع

يديه مكبرا. فيقول مثلا الله اكبر. والصفة الثانية - 00:16:14

ان يكبر ثم يرفع. فيقول الله اكبر ثم يرفع يديه. والصفة الثالثة ان يرفع ثم يكبر كبر ان يرفع يديه ثم يكبر بمعنى يقول الله اكبر كل

ذلك جاءت به السنة عن الرسول صلى الله عليه - 00:16:34

وسلم. وعلى هذا فينبغي للانسان ان ينوع تارة يقرن بين التكبير والرفع. وتارة يكبر ثم يرفع وتارة ارفع ثم يكبر لاجل ان يأتي بالسنة

اه على جميع وجوهها. والى اى مدى يكون رفع اليدين - 00:16:54

نقول جاءت الاحاديث في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم مختلفا. ففيها ما يدل على انه يرفع الى فروع اذنيه. انه يرفع يديه الى اذنيه ومنها ما يدل على انه يرفع الى حذو منكبيه. فعلى هذا تكون اه صفة - 00:17:14

الصفة الاولى ان يرفع يديه الى فروع اذنيه. والصفة الثانية ان يرفع يديه الى حذو منكبيه فيسن للانسان ان يفعل هذا تارة وهذا تارة. اذا في التكبير هنا سنن سنن في قرن التكبير مع الرفع. وسنن في - 00:17:34

بمنتهى رفع اليدين عند التكبير. يقول الى حذو منكبيه او الى شحمة اذنيه في اربعة مواضع يسن رفع اليدين في الصلاة في اربع مواضع. في اربعة مواضع. الموضع الاول عند تكبيرة الاحرام. فاذا اراد ان يكبر الاحرام رفع يديه - 00:17:54

اما الى فروع اذنيه واما الى حذو منكبيه. ثانيا عند الركوع عند الركوع يرفع يديه وليس هنا صفة واحدة. الصفات السابقة القرن بين التكبير والرفع او انه يكبر ثم يرفع او يرفع ثم يكبر. تختص بتكبيرة - 00:18:14

الاحرام فقط. يقول وعند الركوع اذا اراد ان يركع يكبر يقول الله اكبر ويركع. عند الرفع من الركوع يرفع يديه. فاذا قال سمع الله لمن حمده رفع يديه اما الى فروع اذنيه واما الى حذو منكبيه. قال وعند القيام من - 00:18:34

التأهل الاول فاذا قام من التشهد الاول فانه يكبر ثم اذا استتم قائما رفع يديه. يقول كما صحت بذلك الاحاديث عن صلى الله عليه وسلم. وعموم قول كلام المؤلف وعند القيام من التشهد يشمل اي قيام. سواء كان كان الانسان مع الامام - 00:18:54

من اول الصلاة او لا؟ فمثلا لو دخلت مع الامام في الركعة الثانية وهو في التشهد الاول وجلست معه فان انك اذا قمت اذا قمت فانك ترفع يديه. فانك وان لم يكن هذا محل التشهد بالنسبة لك لكنك تفعله - 00:19:14

متابعة للامام. قال المؤلف رحمه الله ويضع يده اليمنى على اليسرى. نعم السنة اذا رفع اذا كبر الانسان ان يرفع يده اليمنى على اليسرى لكن اين يظعها؟ يقول فوق سرته او تحتها او - 00:19:34

على صدره. وردت احاديث بان الرسول عليه الصلاة والسلام كان يضع يديه على سرته. وفي بعضها تحت سرته كما في حديث علي. وفي بعضها على صدره وهذا هو الاصح ان الانسان يظع يديه على صدره فيظع يده اليمنى على اليسرى على صدره - 00:19:54

ولك في وضع اليدين في هذه الحال ثلاث صفات. الصفة الاولى ان تظع تفك اليمنى على ان تظع باطن كفك اليمنى على ظاهر اليسرى هكذا. والثانية ان تظعها على الذراع - 00:20:14

ثالثا ان تضع على الرسخ تقبض قبضا كل ذلك جاءت به السنة عن الرسول عليه الصلاة والسلام. قال ويقول سبحانه اللهم وبحمدك حمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك. سبحانه اللهم وبحمدك تقدم لنا سبحان اي تنزيها لك يا - 00:20:34

الله والله تعالى ينزه عن صفات النقص مطلقا وعن النقص في صفات كماله وعن مماثلة المخلوقين. سبحانه اللهم وبحمدك اي اسبحك تسبيحا مصاحبا بحمدك وتبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك. يقول او غيره من - 00:20:54

استفتاحات وهذا الاستفتاح جاء عن ابن جاء عن آآ عمر رضي الله عنه عن عائشة وابي سعيد جاء في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق - 00:21:14

المغرب اللهم نقني من خطاياي كما ينقى الثوب الابيض من الدنس. اللهم اغسلني بالماء والثلج والبرد. وكل افتتاح صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فانه يسن للانسان ان يأتي به. وعلى هذا تكون الاستفتاحات من العبادات الواردة -

00:21:34

الا وجوه متنوعة. قال رحمه الله ثم يتعوذ اي يقول اعوذ بالله من الشيطان الرجيم وورد ايضا اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم. وورد ايضا اعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم من همزه ونفخه ونفثه - 00:21:54

كل هذه وردت عن الرسول صلى الله عليه وسلم فبأيها تعوذ اجزائه ذلك. قال ويبسمل يعني يقول بسم ويقرأ الفاتحة. اذا يكبر ثم يستفتح ثم يتعوذ ثم يبسمل ثم قال - 00:22:14

اقرأ الفاتحة وهي الحمد لله رب العالمين. وقراءة الفاتحة ركن من اركان الصلاة لا تصح الصلاة الا بها. فهي ركن في حق كل مصل من

امام ومأموم ومنفرد. لقول الرسول عليه الصلاة والسلام لا صلاة لمن لم - [00:22:35](#)

اقرأ بفاتحة الكتاب وقال كل صلاة لا يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج. وقال لبعض اصحابه لعلمكم تقرأون خلف امامكم قال قالوا بلى قال لا تفعلوا الا بفاتحة الكتاب فانه لا صلاة لمن لم يقرأ بها. و - [00:22:55](#)

الحديث الوارد من كان له امام فقرأه الامام له قراءة هذا الحديث ضعيف ولا يصح فانما تكون قراءة الامام له قراءة فيما يسمع به قراءة امامه. قال ويقرأ معها في الركعتين الاوليين من الرباعية والثلاثية سورة - [00:23:15](#)

تكون في الفجر من طوال المفصل وفي المغرب من قصاره وفي الباقي من اوساطه. يقرأ معها في الركعتين ولكن القراءة في الركعتين اي ما بعد الفاتحة سنة وليس واجبا. فلو اقتصر الانسان في قراءته على - [00:23:35](#)

سورة الفاتحة صحت صلاته لكن يستحب ان يقرأ بعد الفاتحة سورة في الركعتين الاوليين من من من والثلاثية من الرباعية والثلاثية. آ يقول تكون تكون في الفجر من طوال المفصل - [00:23:55](#)

وفي المغرب من قصاره وفي الباقي من اوساطه هذا هو الهدي الغالب على النبي عليه الصلاة والسلام. انه كان يقرأ من المفصل. والمفصل اوله في سورة قاف واخره سورة الناس. له طوال وقصار واوساط - [00:24:15](#)

اما طواله فمن سورة قاف الى سورة النبأ. عما يتساءلون هذا كله طوال المفصل. من سورة النبأ الى ضحى هذا من اوساطه. من الضحى الى اخر المصحف هذا من اه قصاره. فيقرأ في الفجر من الطوال وفي المغرب من - [00:24:41](#)

باختصار وفي الباقي من الاوساط. ولا يعني هذا ان الانسان يلزم ذلك. بل ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم قرأ وفي صلاة الفجر من قصار مفصل فقد قرأ سورة الزلزلة في صلاة الفجر في السفر. ولكن هذا لامر عارض - [00:25:01](#)

فقرأ في المغرب من من طوال الطوال قرأ بسورة الاعراف وقرأ بسورة الطور وقرأ بسورة المرسلات. وفي الباقي من اوساطه. اه والحكمة من هذا اعني كون الانسان يحرص على يعني كون الامام يحرص على القراءة من المفصل لان فيه - [00:25:21](#)

للامام وفائدة للمأموم. اقول كون الامام يحرص على القراءة من المفصل فيه فائدتان. فائدة تتعلق بالامام وفائدة تتعلق بالمأموم. اما الفائدة التي تتعلق بالامام فهي ان الامام اذا ارتج عليه يعني نسي اية او خلط في اية فانه يجد من المأمومين من يفتح عليه. لان الغالب ان - [00:25:43](#)

ام مينا يحفظون شيئا من المفصل فيفتحون عليه وفيه فائدة بالنسبة للمأموم وهو ان تكرر قرأت هذه السور سبب لحفظها. فكم من شخص امي لا يقرأ ولا يكتب حفظ سورا من القرآن بسبب استماعه - [00:26:13](#)

لقراءة امامه. قال رحمه الله ويسر بها نهارا. يعني يسر بقراءته نهارا. سواء كان ذلك في الفاتحة في غيرها. فصلاة الظهر وصلاة العصر السنة فيهما الاصرار. ولكن كان من هدي النبي صلى الله عليه - [00:26:33](#)

وسلم انه يجهر بالاية احيانا. ففي صلاة الظهر يسن للامام ان يجهر بالاية احيانا. بمعنى انه اذا كان يقرأ سورة مثلا ان يرفع صوته باية. فمثلا اذا كان يقرأ عما يتساءلون يقول عن النبأ العظيم الذي هم فيه مختلفون. حتى يعلم الناس - [00:26:53](#)

قراءته لكن هذا ليس دائما وانما احيانا ولهذا كان من هديه عليه الصلاة والسلام انه يسمع اصحابه الاية احد قال ان الجمعة والعيد والكسوف والاستسقاء فانه يجهر بها. اذا كل صلاة نهارية فالاصل فيها الاسراء - [00:27:13](#)

الا هذه الصلوات الجمعة فيجهر فيها وقد كان الرسول عليه الصلاة والسلام يقرأ فيها سورة الاعلى والغاشية او سورة الجمعة والمنافقون. والعيد كان يجهر بالقراءة فيها فكان يقرأ سبح اسم ربك الاعلى. والغاشية او يقرأ قاف واقتربت الساعة وانشق القمر. والكسوف والاستسقاء - [00:27:36](#)

اه قال فانه يجهر بهما قال ثم يكبر للركوع. قوله ثم اتى بثم الدال على التعقيب. مما يدل على انه هناك شيئا بين القراءة وبين ركوعه. وهو كذلك فان النبي صلى الله عليه وسلم كان من هديه انه قبل ان يركع - [00:28:00](#)

ان يقف قليلا. وهذه احدى السكتات في القيام التي تشرع في حق الامام الامام يسن له ان يسكت في قيامه في ثلاثة مواضع في ثلاث مواضع. في ثلاثة مواضع. الموضع الاول بعد التحريم - [00:28:23](#)

إذا كبر الاحرام سكت. ودليل ذلك حديث ابي هريرة في الصحيحين انه قال قلت يا رسول الله بابي انت وامي أرايت سكوتك بين القراءة والتكبير ما تقول؟ قال اقول اللهم باعد بيني وبين خطاياي الحديث. والسكتة - [00:28:43](#)

الثانية بعد الفاتحة. فاذا قال الامام ولا الضالين وقال المأمومون وقال هو والمأمومون امين. فانه يسكت قليلا هذه السكتة سكتة يسيرة ليست بقدر الفاتحة ولم يكن من هديه عليه الصلاة والسلام انه يسكت بقدر الفاتحة. بل يسكت سكوتا يسيرا يعني -

[00:29:03](#)

في مقدار نصف الفاتحة تقريبا. ما هي الحكمة من هذا السكوت؟ لماذا كان النبي عليه الصلاة والسلام يسكت هذا السكوت؟ نقول السكوت بعد الفاتحة وقبل القراءة له فوائد متعددة. منها اولا لاجل ان يتراد النفس الى الامام. فيترجع - [00:29:23](#)

نفسه اليه. يعني يستريح قليلا. ومنها ايضا ان يستحضر ماذا سيقرا اذا لم يكن حذر قد حذر صورة ومنها ايضا ليعطي المأموم فسحة لاجل ان يشرع في قراءة الفاتحة. ومنها ايضا التفريق بين القراءة الواجبة - [00:29:43](#)

والقراءة المستحبة. هذه من الحكم في هذه السكتة. السكتة الثالثة تكون بعد فراغه من قراءة السورة وقبل الركوع. قال ثم يكبر للركوع. ثم يكبر للركوع. والركوع في بمعنى الانحناء واما شرعا فهو الانحناء تعظيما لله عز وجل. ولذلك يجتمع في الركوع ثلاثة -

[00:30:03](#)

انواع من انواع التعظيم تجتمع في الركوع ثلاثة انواع من انواع التعظيم التعظيم القلبي والتعظيم الفعلي والتعظيم القول فالتعظيم الفعلي انك معظم لله عز وجل بقلبك. والتعظيم الفعلي انحاؤك لانك تنحني تعظيما لله - [00:30:36](#)

والتعظيم القول قولك سبحان ربي العظيم. وهذه لا تجتمع الا في الركوع. قال ثم يكبر للركوع ويضع يديه على ركبتيه. اذا ركع يضع يديه على ركبتيه مفرجتي الاصابع. لان هذا ايسر له واريح. قال ويجعل - [00:31:00](#)

رأسه حيال ظهره. بمعنى انه يسوي ظهره. وقد جاء في الاحاديث ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يسوي ظهره حتى ان انه لو صب عليه الماء لاستقر. قال ويجعل رأسه حيال ظهره ولا يرفع رأسه ولا يصوبه. يعني لا يرفع ولا ينزل بل يكون - [00:31:20](#)

رأسه موازيا وحيال ظهره. قال ويقول يعني حال ركوعه سبحان ربي العظيم ويكرره والواجب ان يقولها مرة واحدة. فاذا قال سبحان ربي العظيم فقد اتى بالواجب. وان قال في احيانا سبحان ربي العظيم وبحمده فحسن. ويسن ايضا ان يقول مع ذلك سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي - [00:31:40](#)

بوح قدوس رب الملائكة والروح. فيقول سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي. كما في الصحيحين من حديث عائشة عائشة رضي الله عنها قالت لما انزل الله تعالى اذا جاء نصر الله والفتح ورأيت الناس يدخلون في دين الله افواجا فسبح بحمد ربك -

[00:32:10](#)

واستغفره انه كان توابا. كان النبي عليه الصلاة والسلام يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتأول القرآن. يتأول القرآن. ما معنى يتأول القرآن؟ نقول يتأول القرآن ان يمثل امره - [00:32:30](#)

يتأول ان يمثل لانه التأويل التأويل يرد او كلمة التأويل ترد في النصوص الشرعية لثلاثة معان المعنى الاول من معاني التأويل التفسير تأويل اي تفسير ومن ذلك قول الله عز وجل هل ينظرون الا تأويله يوم يأتي تأويله - [00:32:50](#)

يقول الذين نسوه من قبل. هل ينظرون الا تأويله؟ يعني ما ينتظر هؤلاء المكذبون الا وقوع الا حقيقة ما اخبر الله عز وجل به وقال عز وجل عن يوسف قال هذا تأويل رؤياي من قبل. اي تفسيرها. وقال النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس - [00:33:16](#)

اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل. اذا المعنى الاول من معاني التأويل يأتي التفسير ومنه قول الله عز وجل في قصة يوسف وهي اظهر من الاية الاولى هذا تأويل رؤياي من قبل - [00:33:39](#)

النبي عليه الصلاة والسلام لابن عباس اللهم فقهه في الدين وعلمه التعويل يعني التفسير. ومنه قول امام المفسرين ابن جرير الطبري في تفسيره التأويل في قوله تعالى كذا او تأويل قوله تعالى كذا يعني تفسيرا. المعنى الثاني من معاني التأويل بيان - [00:33:59](#)

حقيقة الشيء ومآله بيان عاقبة الشيء ومآله. فان كان خبرا فتأويله وقوعه. وان كان طلبا فتأويله امتثاله هذا المعنى الثاني من معاني

التأويل. بيان عاقبة الشيء ومآله. فان كان خبرا يعني هذا الشيء خبرا فتأويله وقوعه - [00:34:19](#)

كما في الآية الكريمة التي ذكرناها هي انسب في هذا الموضوع وهي قول الله عز وجل هل ينظرون الا تأويله يوم يأتي تأويله يقول الذي نسوه من قبل قد جاءت رسل ربنا بالحق. يعني ما ينتظر هؤلاء المكذبون الا وقوع حقيقة الا وقوع حقيقة - [00:34:42](#)

ما اخبر الله عز وجل به ورسوله هذا اذا كان خبرا. وان كان امرا فتأويله امتثاله. ومنه حديث عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم ما انزل الله اذا جاء نصر الله والفتح كان يكثر ان يقول في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي يتأول القرآن يعني - [00:35:02](#)

ينتظر امره ومنه مثلا ما لو قلت فلان يصوم رمضان يتأول القرآن يعني يمثل امره. فلان لا يتعامل بالربا. يتأول القرآن يعني يمثل امره. المعنى الثالث من معاني التأويل صرف اللفظ عن ظاهره من المعنى الراجع الى المعنى المرجوح. او من المعنى الظاهر الى غيره. فان دل عليه دليل - [00:35:25](#)

اذا دل على هذا الصرف دليل فهو صحيح مقبول. وان لم يدل عليه دليل فهو فاسد مردود. بل هو تحريف قال الله عز وجل فاذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم. لو اخذنا بظاهر الآية اذا قرأت القرآن - [00:35:52](#)

يعني فرغت من القرآن. لكن المراد اذا قرأت اي اردت ان تقرأ فلا يأتي انسان مثلا ويقرأ القرآن ثم اذا فرغ اطبق او او اغلق المصحف وقال اعوذ بالله من الشيطان الرجيم لان الله عز وجل يقول اذا قرأت - [00:36:12](#)

فلنقل معنى اذا قرأت اي اردت ان تقرأ. كذلك ايضا قال الله عز وجل اتى امر الله فلا تستعجلوه. اتى ماضي اتى امر الله فلا تستعجلوه. نقول اتى امر الله المعنى سيأتي - [00:36:29](#)

وليس اتى بمعنى انه مضى وانقضى وانتهى. بل اتى امر الله بمعنى سيأتي امر الله. ما الدليل على ذلك؟ قوله فلا تستعجلوه. لان الماضي لا مستعجل وانما الذي يستعجل هو ما يكون مستقبلا. هذا من التأويل المقبول لانه دل عليه دليل صحيح. اما اذا لم - [00:36:47](#)

دل عليه دليل صحيح فهو فاسد مردود بل هو تحريف. كتحريف المعطلة آ قول الله عز وجل الرحمن على العرش استوى. قال استولى بل يدها مبسوطتان. المراد باليد النعمة او القوة. وجاء ربك اي - [00:37:07](#)

امرهم جاء ملكه ينزل ربنا اي ينزل امرهم ينزل ملكه. كل هذا من من التأويل الفاسد المردود لانه لا دليل لا دليل عليه. يقول المؤلف رحمه الله ويقول سبحان ربي العظيم ويكرره اذا الركوع هو الانحناء تعظيما - [00:37:27](#)

لله عز وجل وحد الركوع المجزئ ان يكون الانسان الى الركوع التام اقرب منه الى القيام التام. ليس من شرط ان يحصر ظهره بل بل لو كان الى الركوع التام اقرب منه للقيام التام فقد حصل الاجزاء. وقال بعضهم - [00:37:47](#)

حد الركوع التام عن تمس يدها ركبتيه اذا كان وسطا بالخلقة. فمتى مست يدك مست مست يداك ركبتيك فقد اديت المجزئ وهنا مسألة ذكرها الفقهاء رحمهم الله وهي الاحدب كيف يكون ركوعك؟ اذا كان الشخص احدب يعني قد تقوس ظهره من كبر سنه - [00:38:07](#)

حاله وهو قائم كحاله وهو راكع. يعني هيئته وهو على قيامه كهيئته وهو راكع. كيف يركع قال الفقهاء رحمهم الله يجدد النية. فالاحدب احدب اذا اراد ان يركع لا لا يهصر ظهره لان ظهره مهصور - [00:38:35](#)

اصلا بل يجدد النية بمعنى انه اذا فرغ من قراءة الفاتحة وقرأ سورة يقول الله اكبر ناويا الركوع نويا الركوع ولماذا نقول لان هيئة لان الهيئة لان الهيئة منه وهو راكع كالهيئة منه وهو قائم. ولهذا قال اه فقهاؤنا رحمهم الله - [00:38:55](#)

ويجدد احدب الركوع بنية كفلك في العربية للواحد والجمع بالنية. يقول المؤلف رحمه الله وان قال مع ذلك حال ركوعه وسجوده سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي فحسن لما تقدم من حديث عائشة في الصحيحين. قال ثم يرفع رأسه. يعني بعد ان يركع ويسبح يرفع رأسه. قائلا - [00:39:15](#)

سمع الله لمن حمده. وقول ثم يرفع رأسه قائلا يعني حال رفعه يقول سمع الله لمن حمده. فاذا كان راكعا اذا اراد ان يرفع سمع الله لمن

حمده. فالتسميع يكون بين الركنتين بين الركوع وبين القيام. يقول ان كان اماما او منفردا - [00:39:42](#)

ويقول كل ربنا ولك الحمد. اذا الامام والمنفرد يقول ان حال رفعهما سمع الله لمن حمده ثم اذا استتم قائما قال ربنا ولك الحمد. اما المأموم فيقول حال رفعه ربنا ولك الحمد. يقول ربنا ولك الحمد حمدا - [00:40:02](#)

طيبا مباركا فيه ملاء السماء وملاء الارض وملاء ما شئت من شيء بعد. وان اكمل ما ورد اهل الثناء والمجد احق ما قال العبد وكلنا لك عبد. اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد. فهذا حسن لكن المجزئ ان يقول ربنا ولك الحمد -

[00:40:25](#)

وهذه اللفظة ربنا لك الحمد. وردت السنة فيها على اربعة اوجه. الوجه الاول الله ثم ربنا ولك الحمد والثاني اللهم ربنا لك الحمد. الاولى بالواو اللهم ربنا ولك الحمد والثاني اللهم ربنا لك الحمد. الثالثة - [00:40:45](#)

ربنا ولك الحمد. بحذف اللهم مع الواو. بان تقول ربنا ولك الحمد. والرابعة ربنا لك الحمد كلها جاءت به السنة. قال ثم يسجد على

اعضائه السبعة كما قال النبي صلى الله - [00:41:08](#)

صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد على سبعة اعظم على الجبهة و اشار بيده الى انفه والكفين والركبتين واطراف القدمين متفقا عليه. نقف على هذا ونستكمل ان شاء الله تعالى آآ ما تبقى من صفة الصلاة يكون الوقوف - [00:41:28](#)

فعلى ثم يسجد على الاعضاء السبعة لان فيها تفصيلا آآ نؤجله الى الدرس القادم. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى ونأخذ ما اسأل

الله عز وجل من الاسئلة يقول بسم الله - [00:41:48](#)

يقول اية في الذكاء استعمال اية استعمال كلمة اية في الذكاء او العلم ما حكم هذه المقولة؟ لا بأس مستعملة بان تقول مثلا شيخ

الاسلام ابن تيمية رحمه الله اية في ذكائه وفي علمه نعم لماذا - [00:42:10](#)

قل لانه وفي كل شيء له اية تدل على انه واحد. اه يقول نريد كلمة للاباء الذين يجزعون كل كما اتاهم مولود بنت يزعل على زوجته

كأن الامر بيدها نعم هذا خطأ الله يعلم ما تحمل كل - [00:42:31](#)

انثى وما تغيب الارحام وما تزداد وكل شيء عنده بمقدار. وقال عز وجل يخلق ما يشاء يهب لمن يشاء اناثا ويهب لمن يشاء الذكور او

يزوجهم ذكرا واناثا ويجعل من يشاء عقيما. فكون المولود يكون ذكرا - [00:42:51](#)

او يكون انثى هذا بامر الله عز وجل. حتى لو اراد الطب ان يتدخل في ذلك والله تعالى لم يقدر ذلك لا يمكن ان يكون اه الذكورة

والانوثة الى الله تبارك وتعالى. وكونه وكونه يغضب على زوجته. هذا في الواقع سفر - [00:43:11](#)

في العقل وظلل في الدين. اما كونه سفها في العقل فلان زوجته لا اختيار لها في هذا الامر. كونها تلد ذكرا او تلد انثى. واما كونه ضلالا

في الدين فلان فيه اعراضا عما ذكر الله عز وجل من من ان امر الذكورة والانوثة - [00:43:31](#)

الى الله تعالى. ثم ايضا كونه يكره ذلك فيه مشابهة لاهل الجاهلية الذين قال الله عز وجل فيهم واذا بشر احدهم بالانثى ظل وجهه

مسودا وهو كظيم. يتوارى من القوم من سوء ما بشر به ايمسكه على هون ام يدسه في التراب - [00:43:51](#)

على ساء ما الا ساء ما يزررون. فيقول عز وجل واذا بشر احدهم بالانثى ظل وجهه مسودا وهو كظيم. يسود وجهه وهو كظيم يعني

وقد امتلأ حزنا. يتوارى من القوم يعني يختفي من القوم بسبب من سوء ما بشر به. لا يريد ان يرى الناس حتى - [00:44:11](#)

يقول جاءك بنت يتوارى من القوم من سوء ما بشر به. آآ ويقول في نفسه ايمسكه على هون؟ ام يدسه في التراب؟ يقول هذه البنت

ماذا افعل بها؟ هل امسكها على هون على ذل؟ ومهانة - [00:44:31](#)

واصبر على ذلك او اجسها في التراب واذا المؤودة سئلت باي ذنب قتلت. الا سعى ما يحكمون. فهذا حقيقة في من افعال الجاهلية.

يقول صحيح آآ ما ينقل عن الشيخ محمد بمواقع التواصل انه ذكر في المجلد الثاني عشر من الفتوى ان الفخذ ليس بعورة لضعف

الاحاديث - [00:44:45](#)

وايضا نقل عن الشيخ انه كان يقول الصلاة باطلة في الثوب الذي يظهر من من خلاله لون الفخذ. ارجو توضيح المسألتين نعم بالنسبة

للمسألة الاولى نعم شيخنا رحمه الله يرى ان الفخذ ليس عورة وليس عورة وانما يمنع من اظهاره اذا خشي الفتنة - [00:45:07](#)

شاب وما اشبه ذلك. اما اذا كان مثلا الانسان كبيرا في السن ولا ولا يتعلق باظهار شيء من فخذة فتنة فان ليس عورة وهذا في غير الصلاة اما في الصلاة فهو عورة. لكن في غير الصلاة لو ان شيخا كبيرا او رجلا لا تتعلق - [00:45:27](#)

فتنة ولا شهوة اظهر شيئا من فقدانه لا يعتبر عورة. واما كون الثوب الذي يصف البشرة يصف لون البشرة فهذا صحيح ايضا لان لان من شرط ستر العورة الا يكون الساتر - [00:45:47](#)

مما يصف البشرة لصفائه. فاي آآ ستر يستر به يرى ترى من ورائه البشرة. يعني يعني لونها هل هي بيضاء او سوداء او حمراء؟ فهذا الساتر وجوده كعدمه. يقول هل لو حدد الانسان وقتا مثل قبل الصلاة؟ الصلوات الخمس - [00:46:06](#)

وبعدها ليسبح الله ويهلل ويكبر ويحمد ويحوقل ويصلي على النبي صلى الله عليه وسلم مئة مرة لكل ذكر يعتبر ذلك من البدع. وهو يقصد به التنظيم. اه يجب ان نعلم ايها الاخوة ان تحديد زمن معين - [00:46:26](#)

او تحديد عدد معين والملازمة عليه والمواظبة عليه واعتقاد ان هذا الشيء مشروع هذا من البدع لان ان تقترب الى الله عز وجل بكل قول او فعل او اعتقاد. فالذي مثلا يلزم عددا معيناً من التسبيح لم يرد به الشرع. ويلزمه - [00:46:46](#)

يقول هذا بدعة لكن لو فعله احيانا لو لو ان شخصا مثلا في يوم من الايام سبح قال سبحان الله وبحمده ثلاث مئة مرة. هذا ليس ليس فيه شيء لكن كونه كل يوم يواظب على هذا العدد نقول هذا بدعة من اين لك هذا؟ لكن لو كان يوما يسبح يسبح الله مئة - [00:47:06](#)

من مئتين ويوما ثلاث مئة لا حرج. كذلك ان يخصص زمنا معيناً. يعني ان هذا الذكر لا يقال الا في هذا الوقت. فهذا ايضا لا اصل له. فكل من خصص - [00:47:26](#)

زمنا او عددا او صفة لم ترد بها الشر فهذا هو البدعة. يقول يزورنا من الاقارب في البيت للسلام علينا لكن مع الاسف يدخلون دورات المياه بنعالهم والجزم اعزك الله ثم يأتون المجلس ويطعون الفرش ونحن نصلي على هذه الفرش مثل السنن ونجد - [00:47:36](#)

عليها فهل تعتبر نجسة ولا يجوز ان نجلس عليها ونصلي فيها؟ لا. الاصل دورة المياه اعزكم الله. الاصل فيها الطهارة. الاصل فيها الطهارة فما فيها من بلاط رخام او ما اشبه ذلك حتى لو وطأ الانسان ماء فيها الاصل فيها الطهارة. ولا يحكم بالنجاسة الا عند التيقن - [00:47:56](#)

لكن مثل هؤلاء الحقيقة لا ينبغي يعني ينبغي انهم اذا ارادوا الدخول اما ان يدخلوا بنعال خاصة الى دورة المياه او اذا ارادوا وان يدخلوا ان يدخلوا بنعالهم انهم بعد خروج من بعد خروجهم من دورات المياه ان يضعوا نعالهم خارجا لان لانهم - [00:48:16](#)

قدر انهم لم ينجسوا هذا الموضع لكن النفس تنقزز ان يصلي على موضع قد وطئ الانسان فيه ماء دخل فيه دورة مياه وان لم يكن يقول هل يجزئ في غسل المذي اذا كان على الفخذ ان اصب الماء اه دون فركه او مثل البول لازم يفرك؟ لا. اذا صببت الماء - [00:48:36](#)

زعل فانه يزول حكمه. يقول هل المس على خفين يكون من المسح بعد الحدث؟ اي تبتدأ المدة؟ نعم. المسح على الخفين ابتداء المدة من المسح بعد الحدث. ومنهم من يقول من المسح ولو تجديدا وهذا احوط. بمعنى ان الانسان لو مسح على الخفين تجديدا ولا - [00:48:56](#)

يقول حدث فان المدة تبدأ. يقول ما حكم التورية نعم التورية وتسمى التأويل وتسمى التعريض. فعندنا ثلاثة الفاظ تورية تعريض تأويل كلها بمعنى واحد او متقاربة من حيث المعنى. والتعريض عرفه علماء البلاغة بانه كذب في - [00:49:16](#)

السامع غير المراد. كذب في افهام السامع غير المراد. فاذا قلت مثلا سألتك هل ذهبت الى المكان الفلاني فتقول نعم ذهبت اليه. وانت تقصد ذهبت اليه في الاسبوع الماضي. او هل زرت عمك؟ فتقول نعم زرت عمي - [00:49:45](#)

وان تقصد بالامس لليوم وهكذا. ما حكم التورية الجواب التورية لا تخلو من ثلاث حالات. الحالة الاولى ان يكون الانسان مظلوما. ان يكون الانسان مظلوما فيجوز له ان يوري دفعا للظلم عن نفسه. ومن امثلة ذلك ما جاء عن الامام احمد رحمه - [00:50:04](#)

والله انه دخل مجلس دخل الى مجلسه رجل من رجال الشرط يسأل عن المروزي من اصحاب الامام احمد يريد ان يؤذيه ويحبسه

قال هذا الرجل من رجال المأمون او الامين قال له اين المروزي؟ يسأل الامام احمد ابن - 00:50:29

فقال الامام احمد رحمه الله ليس المروزي ها هنا وما يصنع المروزي ها هنا هو يتأول يقصد ليس فيه كفه فقال ليس المرؤي ها هنا وما يصنع المرغوذ ها هنا. هذا الرجل فهم ان المروزي ليس موجودا وكان في حلقته. لكنه اوتى - 00:50:49

اول دفعا للظلم عنه. فاذا كان التأويل او تأول الانسان لدفع الظلم عن نفسه فلا حرج في ذلك الحال الثاني بل قد يجب هذا. قد قد يكون واجبا. الحال الثاني ان يكون الانسان ظالما. فلا يجوز له التأويل - 00:51:09

كما لو كان شخص يطلبك دراهم فقال قال لك القاضي اعطي فلانا الدراهم الذي اقرضك اعط فلانا الدراهم الذي اقرضك اياها. فتقول ما له عندي شيء. وتقصد بما الذي اسم موصول. يعني الذي الذي - 00:51:29

له عندي شيء ما له عندي شيء يعني الذي له عندي شيء. نقول هذا ايضا لا يجوز. لانه يفهم القاضي من هذا انه ليس في ذمته شيء فهذا التأويل محرم ولا يجوز لان فيه آكل للمال بالباطل وظلما للغير الحال الثالثة - 00:51:50

الا يكون الانسان ظالما ولا مظلوما فان دعت الحاجة الى ذلك فلا حرج. اذا دعت الحاجة او الجأت الانسان الحاجة الى ان يوري او يعرض بان كان في تعريضه مفسدة فانه يؤول ويعرض. ولهذا قال الامام احمد رحمه الله في المعاريض ممدوحا - 00:52:10

عن الكذب يعني بدلا من ان تكذب كذبا صريحا تتأول وتوري. اه واما اذا لم يكن هناك حاجة فانه لا يجوز. هذا اختيار رحمه الله قال رحمه الله لان الناس لو علموا انك تتأول وتوري وتعرض في كل كلامك ما صدقوك اذا - 00:52:34

دأبا الناس عندنا كتوري حينئذ في كل كلام يصدر منك فانهم لا يصدقونك لانهم يقولون احتمال انه يتأول فبعض الناس يبالغ في مسألة التعريض ويبالغ في مسألة التأويل. نقول فنقول في مثل هذا قد قال الله عز وجل يا ايها الذين امنوا اتقوا - 00:52:54

وكونوا مع الصادقين. لكن لو فرض ان الانسان وقع في حرج لو لم يتأول لترتب على ذلك مفسدة فلا حرج ان تأول تأولا قريبا ولا سيما اذا كان هذا التأويل الاصلاح بين الزوجين يعني ان ان يؤول يتأول الزوج على زوجته - 00:53:13

او لاصلاح بين متنازعين او ما اشبه ذلك. فاذا اقتضت المصلحة ان يتأول تأولا مطابقا لما اخبر به فلا حرج. يقول هل يشرع الاذان للنساء اذا كن وحدهن؟ لا. لا يشرع بل نص كثير من الفقهاء على كراهة الاذان للنساء. يقول هل - 00:53:33

يصح التسمية عن الصغير الغير مميز عند اعطائه الاكل. نعم. يعني اذا مثلا اراد ان الانسان يطعم صبيا صغيرا فليقل بسم وينوي بذلك التسمية عنه ما رأيكم في من يقول ان الوتر يمتد وقته الى بعد الفجر وقبل اداء الصلاة - 00:53:53

ويعتبر اداء مستدلين بحديث اذا اصبح احدكم ولم يوتر فليوتر. واما القضاء فتقضى على صفتها. هذا نعم هذا ذهب اليه بعض العلماء ان ان الانسان مثلا لو اذن الفجر ولم يوتر فانه يوتر فيما بين الاذان والاقامة. ولكن هذا القول فيه ضعف يضعفه ان الاحاديث الصحيحة - 00:54:13

علقت الوتر او حددت وقت الوتر فيما بين صلاة العشاء الى طلوع الفجر. قال النبي عليه الصلاة والسلام ان الله امد قم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم الوتر. ما بين صلاة العشاء وطلوع الفجر. وطلوع الفجر. واما الحديث هذا ان - 00:54:33

صح نقول اذا اصبح يعني بطلوع الفجر يكون اصبح. اه يقول هل يجوز الكذب في حالة معينة مثل الزوجة والمصدر الجوهر اما على القول الراجح فالكذب الصريح لا يجوز. لا على الزوجة ولا غيرها. وانما تحمل الاحاديث التي فيها - 00:54:53

ما التي التي فيها شيء من الكذب على انه ليس كذبا صريحا وانما هو تورية وتعريض. اما ان يكذب كذبا صريحا بان يقول حصل كذا وهو لم يحصل. او ذهبت الى كذا وهو لم يذهب. ولم ينوي مثلا بالامس او في الاسبوع الماضي فلا يجوز. فالمهم ان الكذب الصريح لا يجوز - 00:55:13

انما يجوز الكذب الذي يكون بمعنى التأويل بان يفهم السامع امرا ويقصد امرا اخر. يقول المريض بمرض لا يرجى برؤه وكبير السن العجوز لا يستطيعون صيام رمضان فيطعمون عن كل يوم مسكينا هل يكتب لهم اجر من صام - 00:55:33

رمضان ايمانا واحتسابا نعم يكتب لهم لانهم صاموا رمضان حكما لان صيام رمضان اما ان يصومه الانسان حقيقة وهو الذي يصوم واما ان يصومه حكما فكبير السن الذي يطعم هو في حكم من صام. كمن اضرب مثال لذلك آ كمن - 00:55:53

لا بوضوء واخر صلى بتييمم فاجرهما في الصلاة سواء. فهذا الذي استطاع ان يصوم رمضان صام رمضان وهو الاصل. الذي لم يستطع عجلة الى بدل فيقول له اجره كما ان المصلي اه يتوضأ واخر لا يستطيع الوضوء يتييمم كلاهما في الاجر سواء - [00:56:13](#) يقول اذا سهى المأموم في الصلاة ولم يقرأ الفاتحة في الركعة الاخيرة فماذا يجب عليه؟ نقول يجب عليه على القول الراجح اذا سلم الامام ان يقوم وهو يأتي بركعة فيكون كانه مسبوق فلا يعتد بالركعة التي ترك فيها الفاتحة. يقول ما معنى فلا جناح؟ في -

[00:56:33](#)

قوله تعالى ان الصفا والمروة من شعائر الله. فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما. آآ ومن تطوع خيرا فان الله شائك عليكم. يقول فلا جناح يعني فلا اثم. وليس معنى هذا فلا جناح يعني فلا اثم ان ان التطوع او السعي بين - [00:56:53](#) الصفا والمروة ليس واجبا. لا بل هو واجب بل هو ركن من اركان الحج والعمرة. وسبب نزول الآية يبين ذلك. وذلك لان الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتخرجون من السعي بين الصفا والمروة. لكونها لكونه فيهما صنمين. فيهما صنمان من اصنام قريش - [00:57:13](#) كانوا يتخرجون فقال الله عز وجل فمن تطوع ان الصفا والمروة من حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان طوف بهما فنفي الجناح هنا المراد به ما في نفوس الصحابة من كونهم يتخرجون اما هو فهو ركن واما قول - [00:57:33](#)

ومن تطوع ومن تطوع التطوع فعل الطاعة. التطوع فعل الطاعة قد تكون واجبة وقد تكون فمن صلى صلاة الظهر وهي فرض نقول تطوع لانه فعل طاعة ومن صلى راتبة الظهر نقول تطوع لانه - [00:57:53](#) على طاعة وان كانت نفلا. فلفظ التطوع التطور في اللغة بمعنى فعل الطاعة. لكن اصطلاح العلماء رحمهم الله على ان كلمة التطوع ولا سيما الفقهاء التطوع تستعمل في سحب او فيما ما يكون نافلة. يقول اه الحلف كفارته صيام ثلاثة ايام وهذه - [00:58:13](#) صيام الست اه تدخل لتكفير الحلف اليمين. اولا الحلف ليس صحيحا ان كفارته صيام ثلاثة ايام. ويخطئ كثير من الناس ايضا حينما يحلف يقول لصاحبه لا تجعلني اصوم ثلاثة ايام. كفارة اليمين ذكرها الله عز وجل بقوله لا يؤاخذكم الله باللغو في - [00:58:37](#) ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان. فكفارته هذا اول اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوة او تحرير رقبة. فخير الله عز وجل بين هذه الامور الثلاثة. اطعام عشرة مساكين من اوسط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير رقبة - [00:58:57](#) الخيار ان شئت اطعم عشرة مساكين. وان شئت تعطيهم كسوة. وان شئت حري الرقبة. فمن لم يجد يعني لم يجد الاطعام او ثمن الاطعام او من يطعم يخرج الكفارة اليه فصيام ثلاثة ايام. اذا الصيام الصيام في - [00:59:17](#)

لا يجب ابتداء وانما يجب لمن عجز عن آآ صيام ولمن عجز عن الاطعام او الكسوة او تحرير الرقبة فاذا قال قائل نرى كثيرا من العامة يعني يأتون بهذه العبارة هل لها اصل؟ نقول نعم. يعني اصل ما اعتاده الناس الان من من كونه يقول لا تجعلني - [00:59:37](#) اصوم ثلاثة ايام او ترى او اذا حلفت ستصوم ثلاثة ايام نقول هذا منهم بناء على الحالة الاولى عند الناس. الناس فيما سبق كانوا في فقر وفي اعواس لا يستطيع الواحد منهم ان يطعم ولا ان يكسوا ولا ان يعتق رقبة فكان لا - [00:59:57](#) الى الكفارة الى التكفير الا صيام ثلاثة ايام. فلهذا كانوا سابقا لفقرهم واعوازههم كانوا اذا حلفوا مباشرة. فاعتاد الناس على ان كفارة اليمين هي الصيام. والا حقيقة ليس الامر كذلك. كفارة اليمين اطعام وكسوة - [01:00:17](#)

خير بينهما فان لم يستطع. آآ حر رقبة فان لم يجد آآ في هذه الحال يصوم ثلاثة ايام. يقول صيام الست تدخل لتكفير الحلف اليمين لا يعني صيام الست ما يدخل فيها لو صام عن كفارة وعن صيام الست لا يجزئ. لان هذه الكفارة صيام واجب. وهل الصيام ثلاثة ايام يشمل - [01:00:37](#)

كل من حلف بالله او كل حلف له ثلاثة ايام؟ وهل صيام ثلاثة ايام يشمل كل من حلف بالله؟ او كل حلف له ثلاثة ايام لا كله يمين يمين يعني هو يقصد هل كل من حلف يميننا تجب عليه كفارة؟ اه توظيفها للمسألة ويمكن الوقت اه - [01:01:03](#)

تقول اليمين اليمين مع الكفارة على اقسام. القسم الاول ان يكرر اليمين على فعل واحد. ان يكرر اليمين على فعل واحد. بان نقول والله لا اكل والله لا اكل والله لا اكل. ثم يأكل فتجب عليه كفارة واحدة - [01:01:23](#) لان المحلوف عليه هنا شيء واحد. فكرر اليمين على شيء واحد. الحال الثانية ان يكرر ان يكرر اليمين على افعال بان يقول والله لا اكل

لا ادخل البيت لا اركب السيارة. فهنا يمين واحدة - [01:01:43](#)

على افعال متعددة فيجزيه كفارة واحدة. الحال الثالثة ان يكون ايمان على افعال بان قال والله لا اكل الخبز. والله لا اشرب الماء والله لا اذهب الى المكان الفلاني. فهنا ثلاث ايمان كل يمين لها كفارة - [01:02:04](#)

فلو اكل او شرب او ذهب بمعنى انه اذا حدث في في هذه الثلاثة او في احدها وجبت الكفارة. فاذا قال والله لا اكل والله لا اشرب والله لا ادخل البيت. وفعلا جميعا فانه عليه ثلاثة كفارات. اذا - [01:02:24](#)

بالنسبة للافعال على اقسام ثلاثة. القسم الاول ان يكرر اليمين على فعل واحد. بان قال والله لا اكل فلانا والله لا اكل فلانا والله لا اكل فلانا يعني زيدا مثلا. كفارة واحدة لان هذه ايمان - [01:02:44](#)

على فعل واحد. والثانية ان تكون ايمان ان تكون يمين على افعال. يمين على افعال. كما لو قال والله لا اكل الخبز ولا اركب السيارة ولا اذهب الى البيت الفلاني ولا افعل كذا وكذا - [01:03:04](#)

فاذا حلف او اذا كفر كفارة واحدة انحلت يمينه في الباقي. والثالثة ان تكون ايمان على افعال. كما لو قال والله لا اكل الخبز هذا واحد. والله لا اشرب الماء على الثاني والله لا اركب السيارة هذا الثالث. فاذا اكل الخبز - [01:03:24](#)

عليه كفارة. اذا شرب الماء وجبت عليه كفارة. اذا ركب السيارة وجبت عليه كفارة. فان فعلها جميعا فعليه ثلاث آ كفارات. هذا ما يتعلق السؤال يقول يلاحظ انه اثناء تباعد التباعد بين - [01:03:44](#)

المصلين في المساجد خلاف في عدم التساوي في الصف. فتجد من يتقدم ومن يتأخر فلو ينه على ذلك. نعم. نقول هذا ملاحظ ولذلك يجب على الامام ينه ويقول استووا اعتدلوا وان لم يقل تراصوا. تراصوا كلمة لها معنى اما استووا واعتدلوا فهي كلمة اخرى. فكون بعضهم تكون متقدما - [01:04:04](#)

صف او متأخرا هذا ليس من من الاستواء ولا من الاعتدال فينبغي للائمة حينما يريد ان يكبر ان يقول ومن استووا اعتدلوا. استوت تراصه. ولم يقل تراصه. ولم قال استووا. يعني الخط الموجود مثلا لاقدام المصلين ان يكونوا - [01:04:24](#) محاذين له موازين له لا يتقدم بعضهم على بعض. يقول هل التسمية واجبة في الوضوء؟ وكيف يسمى من يتوضأ داخل دورات المياه اكرمكم الله التسمية ليست واجبة بل هي سنة. واما الحديث الوارد لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه. فهذا الحديث قد قال فيه الامام - [01:04:44](#)

احمد لا يصح في هذا الباب شيء. فالتسمية السنة ان اتى بها الانسان. اتيب على ذلك وان لم يأتي بها فوضوؤه صحيح اما من في دورة المياه فلا يسمى. وقول بعض العلماء رحمهم الله ان من كان في بيت الخلاء او في الحمام انه يسمى - [01:05:04](#) يقول اذا كان الانسان في بيت الخلاء فانه يسمى بقلبه نقول هذا قول ضعيف. كيف كان ضعيفا؟ نقول لان قول القلب لا عبرة به كل شيء تقوله بقلبك لا لا تثاب عليه ولا يترتب عليه حكم. ولذلك الآن الجنب مع انه ممنوع الجنب مع انه ممنوع - [01:05:24](#) من قراءة القرآن يجوز ان يقرأ القرآن بقلبه. نص الفقهاء رحمهم الله على انه يجوز للجنب ان يمر القرآن على قلبه. بمعنى يتخيل وكانوا يقرأوا سورة البقرة لكن من غير نطق بقلبه. كذلك ايضا لو ان شخصا طلق زوجته بقلبه. قال في قلبه زوجتي طالق لا تطلق. لو قال - [01:05:44](#)

في قلبه اموالي كلها وقف لا تقله وقفا لان الله عز وجل قال ان الله تجاوز عن امتي ما حدثت به انفسها ما لم تعمل او تتكلم فكلما ينويه الانسان كل ما يعني يقوله الانسان بقلبه هذا لا يترتب عليه حكم ولا يسمى قولوا ايضا عند - [01:06:04](#)

الاطلاق يسمى قول القلب. بدليل ان الله تعالى قال عن المنافقين ويقولون في انفسهم. لم يقل ويقولون فقط بل قال في انفسهم فذكر فقيده القول بانه في انفسهم فلذلك يجب التنبه ان ان كون الانسان مثلا في دورات المياه او يسمى بقلبه نقول هذا ليس له اصل ليس له اصل فاما ان يسمى اذا - [01:06:24](#)

كان في خارج بيت الخلاء اما اذا كان في بيت الخلاء فانه يتوضأ ولو لم يسمى. اما كونه يقول يسن ان تسمى بقلبك فان هذا لا اصل له. فاذا قلق الكيف لا اصل له. نقول لان بان كل ما كل قول يتعلق بالقلب فانه لا حكم له. بدليل انه يجوز للجنب - [01:06:49](#)

ان ان يمر القرآن على آآ قلبه ان الانسان لو طلق زوجته بقلب لا يترتب حكم ان الانسان لو اوقف امواله لم تكن وقفا الى غير ذلك كما في الحديث ان الله تجاوز عن امتي ما حدثت به انفسها ما لم تعمل او تتكلم. يقول هل البسمة اية من الفاتحة؟ لا ليست -

01:07:09

اية ليست اية من الفاتحة. والدليل على انها ليست اية من الفاتحة ما ثبت في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله عنه. ان ان النبي صلى الله وسلم قال قال الله تعالى قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبي ما سأل. فاذا قال العبد الحمد لله رب العالمين

01:07:29 - ولم يقل فاذا -

فقال بسم الله الرحمن الرحيم. فدل ذلك على ان البسمة ليست من الفاتحة. يقول آآ اه نعم هذا اخر اخر الاسئلة. وان شاء الله تعالى

01:07:49 استكمل ما تبقى فيها في درس غد ان شاء الله -

اسأل الله عز وجل ان يرزقنا واياكم العلم النافع والعمل الصالح. وان يعيننا على ذكره وشكره وحسن عبادته وان يثبتنا واياكم بالقول

الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة. وان ينجينا من الفتن ويعافينا من جميع المحن ما ظهر منها. وما بطن - 01:08:20

وان يعجل بكشف الغمة عن هذه الامة وان يحفظ عنا في بلادنا ان يحفظ علينا عقيدتنا وقيادتنا وامننا واماننا رخاءنا واستقرارنا انه

جواد كريم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم - 01:08:40

01:09:00 -